

قانون رقم ١٦٣ لسنة ١٩٨١

في شأن النزول عن ملكية الدار التي كان يقيم فيها المغفور له الرئيس
الراحل محمد أنور السادات ، ومنح أسرته معاشا

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرته :

(مادة ١)

تتخذ الدولة جميع الإجراءات القانونية اللازمة لتملك الدار التي كان يقيم فيها المغفور له
الرئيس الراحل محمد أنور السادات بالحيزة وملحقاتها ، مع النزول عنها اقربته السيدة
جهان صفوت رؤوف حال حياتها ثم من بعدها لأولادها منه ، طوال حياتهم ، وتعنى
من جميع أنواع الضرائب والرسوم ، على أن تخصص بعد ذلك كمتحف ومزار تتخذ به
ذكرى الزعيم الراحل .

(مادة ٢)

تنزل الدولة عن ملكية الدار التي كان يقيم فيها المغفور له الرئيس الراحل محمد أنور السادات
بالمعمورة بالاسكندرية وملحقاتها إلى السيدة قريته جهان صفوت رؤوف حال حياتها
ثم لأولادها منه طوال حياتهم وتعنى من جميع أنواع الضرائب والرسوم ، على أن تخصص
بعد ذلك كمتحف ومزار تتخذ به ذكرى الزعيم الراحل .

(مادة ٣)

يقرر للسيدة جهان صفوت رؤوف ، معاش مساو لما كان يتقاضاه الرئيس الراحل
محمد أنور السادات من مرتب ومخصصات طوال حياتها ، ويؤول من بعدها لأولادها منه .

(مادة ٤)

يصدر رئيس الجمهورية القرارات اللازمة لتنفيذ هذا القانون .

(مادة ٥)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتبارا من اليوم التالي لتاريخ نشره .

يبرم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٠ ذي الحجة سنة ١٤٠١ (٨ أكتوبر سنة ١٩٨١)

رئيس الجمهورية المؤقت

دكتور / صوفي أبو دلمال